

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٢٢ لسنة ١٩٧٧

بتشكيل مجلس إدارة الشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة للسلع الهندسية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلم القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام

قرر :

مادة ١ - تشكل مجلس إدارة الشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة للسلع الهندسية (المؤسسة المصرية العامة للسلع الهندسية والمعادن والكيماويات سابقاً) من بين العاملين الموضحة أدناه أسماؤهم ووظائفهم بالكشف المرفق .

مادة ٢ - في حالة تجاوز المرتبات التي يتقاضاها السادة المذكورون في ظلفهم المرتبات المقررة للوظائف الموضحة أمام كل منهم، فيحتفظ كل منهم بما يتقاضى من مرتبات بصفة شخصية .

مادة ٣ - في حالة ندب أو إعارة أحد أعضاء مجلس الإدارة المعين إلى وظيفة أو جهة أخرى خارج الشركة يحل محله في عضوية المجلس من يقوم بهمه خلال فترة الندب أو الإعارة ويكون ذلك بقرار من وزير التموين والتجارة الداخلية بناء على اقتراح رئيس مجلس إدارة المؤسسة .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما مددرينة الجمهورية في ١٢ رجب سنة ١٣٩٢ (١٩٧٢) (٢١ أغسطـس سنة ١٩٧٧)

أنور السادات

الشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة للسلع الهندسية

(١) الشركة المصرية للعدات الكهربائية :

عبد الله مختار حلوة ، رئيس مجلس الإدارة .  
برجس بي بشارة ، مدير تجاري .  
حسن محمد حسن ، مدير مالي .

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٢٠ لسنة ١٩٧٢

تعيين بعض العاملين بالمؤسسة المصرية العامة للسلع الغذائية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى القرار الجمهوري بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / عدنان سعيد مرتضى مستشاراً بالمؤسسة المصرية العامة للسلع الغذائية مع اختفائه بنفس فنه ومرتبه السابق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مددرينة الجمهورية في ١٢ رجب سنة ١٣٩٢ (١٩٧٢) (٢١ أغسطـس سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٢١ لسنة ١٩٧٢

تعيين بعض العاملين بالمؤسسة المصرية العامة للسلع الهندسية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى القرار الجمهوري بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام

قرار :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس عثمان حافظ اسماعيل رئيساً لمجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للسلع الهندسية .

مادة ٢ - تعيين السيد المهندس مراد نور الدين مستشاراً بالمؤسسة المصرية العامة للسلع الهندسية مع اختفائه بنفس فنه ومرتبه السابق .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مددرينة الجمهورية في ١٢ رجب سنة ١٣٩٢ (١٩٧٢) (٢١ أغسطـس سنة ١٩٧٢)

أنور السادات